

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 520 @ مبعضا و غير رشيد من صبي وسفيه ومجنون وإن تقطع جنونه إلا إذا كان يسيرا
كيوم في سنة و غير أمين لأنها ولاية وليسوا من أهلها نعم لو أسلمت أم ولد كافر فحضانتها
لها وإن كانت رقيقة ما لم تنكح لفراغها لأن السيد ممنوع من قربانها وتعبيري بغير حر
ورشيد أعم من تعبيره برقيق ومجنون و غير مسلم عليه أي على مسلم لأنه لا ولاية له عليه و
لا لذات لبن لم ترضع الولد إذ في تكليف الأب مثلا استئجار من ترضعه عندها مع الاغتناء عنه
عسر عليه و لا ناكحة غير أبيه وإن رضي لأنها مشغولة عنه بحق الزوج